

## 76 من 691 | شرح اقتضاء الصراط المستقيم | فأتى بطن الوادي

### فخطب الناس | صالح الفوزان | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. حلقات تبث في اذاعة القرآن الكريم اقتضاء الصراط المستقيم. لمخالفة اصحاب الجحيم. لقاء مع فضيلة الشيخ صالح ابن فوزان الفوزان - 00:00:00

الدرس السابع والستون. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا وسهلا بكم الى حلقة جديدة - 00:00:23

في برنامج اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة اصحاب الجحيم لشيخ الاسلام احمد ابن عبد الحليم ابن تيمية رحمه الله يشرح الكتاب في هذه الحلقات صاحب الفضيلة الشيخ صالح ابن فوزان الفوزان - 00:00:43

عضو هيئة كبار العلماء وعضو اللجنة الدائمة للافتاء في مطلع هذا اللقاء نرحب بشيخنا الكريم فحياكم الله الشيخ صالح وبياكم. حياكم الله وبارك فيكم قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل - 00:00:57

روى مسلم في صحيحه عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن ابيه عن جابر في حديث حجة الوداع قال حتى اذا زالت الشمس يعني يوم عرفة امر بالقصواء فرحلت له فأتى بطن الوادي فخطب الناس وقال ان دماءكم - 00:01:12

اموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعة وان اول دم اضع من دمائنا دم ابن ربيعة ابن الحارث كان مسترضعا في بني سعد فقاتلته هذيل وربما الجاهلية - 00:01:34

في موضوع واول ربا اضع من ربانا ربا العباس ابن عبد المطلب فانه موضوع كله. فاتقوا الله في النساء فانكم بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن الا يوطئن فروشكم احدا تكرهونه فان فعلن ذلك - 00:01:59

فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده ان اعتصمتم به كتاب الله وانتم تسألون عني فما انتم قائلون قالوا نحن نشهد بانك قد بلغت واديت ونصحت - 00:02:19

فقال باصبغه السبابة يرفعها الى السماء وينكبها الى الناس اللهم اشهد ثلاث مرات ثم اذن فاقام فصلى الظهر ثم اقام فصلى العصر ولم يصلي بينهما شيئا ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى الموقف وذكر تماما - 00:02:41

والحديث ثم اشار الشيخ الى ما يريد من التشبه بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. الحمد لله رب العالمين. اما بعد فهذا الحديث في سياق حجته - 00:03:01

صلى الله عليه وسلم صلى الله في حجة الوداع سميت حجة الوداع لانه وادعى فيها الناس وقال لعلي لا لا القاكم بعد عامي هذا وفي هذه فلذلك سميت حجة الوداع ولم يحج النبي صلى الله عليه - 00:03:24

وسلم بعد البعثة غير هذه الحجة. واما العمر فقد اعتمر عليه الصلاة السلام اربع مرات. اعتمر من من آآ الجعرانة اعتمى عمرة الحديبية. نعم. عمرة الحديبية التي صد عن البيت ورجع الى المدينة. وعمرة القضاء - 00:03:52

وهي التي بعدها التي صالح المشركين على ان على ان يرجع من عامه حمى الحديبية وان يعتمر من العام الذي بعده سميت عمرة القضاء بمعنى المقاضاة. هذه هي العمرة الثانية. العمرة الثالثة عمرتهم - 00:04:22

من الجعرانة لما رجع من حنين من غزوة حنين واراد دخول مكة فانه احرم صلى الله عليه وسلم من الجعرانة لانها حدود الحرم وهي على طريقه لانه دخلها صلى الله عليه وسلم يوم قدومه من المدينة - [00:04:44](#)

اه غير محرم لانه كان لابسا للسلاح. فلما فتح الله عليه مكة ثم غزوة حنين ونصره الله على هوازن ورجع الى مكة اعتمر صلى الله عليه وسلم لما كان داخلا الى الحرم - [00:05:08](#)

فسميت عمرة الجعرانة والرابعة عمرته التي قرنها مع حجته عليه الصلاة والسلام هذه وهذا حديث عظيم فيه ذكر خطبته صلى الله عليه وسلم لانه صلى الله عليه وسلم في يوم عرفة - [00:05:33](#)

رحل صباح صباح هذا اليوم من منى متوجها الى عرفة ونزل صلى الله عليه وسلم بنمرة وهي قرية خربة على حدود آآ مزدلفة بينها وبين عرفة ثم لا انه صلى الله عليه وسلم - [00:06:00](#)

آآ لما زالت الشمس رحل من نمرة ونزل في وادي عرنة وهو فاصل فاصل بين بين الحل والحرم. لا هو من عرفة ولا هو من مزدلفة فنزل فيه صلى الله عليه وسلم وخطب هذه الخطبة العظيمة البليغة - [00:06:25](#)

ثم انه صلى الله عليه وسلم رحل صلى الظهر والعصر جمعا وقصرا ثم انه صلى الله عليه وسلم رحل الى عرفة ووقف بها فهو صلى الله عليه وسلم نزل بنمرة - [00:06:55](#)

وخطب وصلى بعرنة ووقف بعرفة. نعم. جملة جملة. نعم. قال ان دماءكم وامواتكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا. نعم. قال ان دماءكم واموالكم واعراضكم. حرام عليكم. ان دماءكم يعني سفك الدماء بغير حق - [00:07:14](#)

لان الدم المعصوم لا يجوز سفكه الا بحق. قال تعالى ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق. وهو يخاطب المسلمين يقول ان دماءكم اي دماء المسلمين. حرام سفكها بغير حق - [00:07:44](#)

اما بحد واما بقصاص واما بآآ واما اما بحد واما بقصاص واما بردة كما قال صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث. خيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه. الله. المفارق للجماعة - [00:08:07](#)

وكذلك من النفس التي حرم الله نفس المعاهد. نعم. والمستأمن والذمي فان هؤلاء دماؤهم حرام كدماء المسلمين بموجب العهد الذي بينهم وبين المسلمين وقد قال الله جل وعلا في قتل المؤمن بغير حق ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها - [00:08:32](#)

وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما. وقال في قتل المعاهد من الكفار من معاهدا لم يرح رائحة الجنة. وهذا داخل في قوله صلى الله عليه وسلم ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق - [00:09:04](#)

والنفس التي حرم الله هي نفس المسلم ونفس المعاهد نعم واما واما الاموال نعم قد حرم الله اخذ اموال الناس بغير حق. قال تعالى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وقال الا ان قال تعالى ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام لتأكلوا فريق - [00:09:24](#)

من اموال الناس بالاثم وانتم تعلمون وقال سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم. وقال عليه الصلاة والسلام لا يحل دم امرئ مسلم - [00:09:56](#)

وقال عليه الصلاة والسلام لا يحل مال امرئ مسلم الا بطيبة من نفسه واخذ المال بغير حق يكون اما بالغصب واما بالسرقة واما بالنهب واما بالاختلاف واما بالمعاملات المحرمة والغش والخديعة واما بالربا واما بالقمار - [00:10:19](#)

والميسر وكل وجوه المكاسب المحرمة فانها اكل للمال بالباطل بغير حق واما الاعراض فالعرض هو ما يمدح فيه الانسان او يذم. فلا يجوز للمسلم ان يتناول عرضه فيه المسلم بالنميمة او بالغيبة. قال جل وعلا ولا يغتب بعضكم بعضا. ايحب احدكم ان يأكل لحم اخيه ميتا - [00:10:48](#)

فكرهتموه وقال في النميمة ولا تطع كل حلاف مهين هماز مشاء بنميم مناع للخير معتد وقال لا يدخل الجنة نمام وكذلك لا يجوز تناول عرض المسلم بالسباب والشتيم والقذف ولذلك رتب الله الحد على القاذف - [00:11:16](#)

وهو الذي يرمي اه مسلما بالزنا او باللواط فانه اما ان يقيم اربعة شهود يشهدون بما قال والا فانه يجلد ثمانين جلدة وتسقط عدالته فلا تقبل له شهادة وآ فيحد تسقط عدالته ولا تقبل له شهادة. قال تعالى ان الذين يرمون عن محصنات الغافلين - [00:11:46](#)

ذات المؤمنات ان والذين يرمون والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون وهذا هو الحكم الثالث انه يحكم عليه بالفسق - [00:12:17](#)

الى ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى. مما يدل على حرمة عرض المسلم حيا كان او ميتا فان حرمة الميت حرمة المسلم ميتا كحرمة حيا حيا. فلا يجوز تناول اعراض بسباب او شتم او قذف او غيبة او نيممة او تنقص او غير ذلك - [00:12:37](#)

لان الاعراض محترمة كاحترام الدماء واحترام الاموال. نعم عليكم قال صلى الله عليه وسلم كحرمة يومكم هذا في شهر كم هذا في بلدكم هذا كحرمة يومكم هذا اليوم الذي طب فيه صلى الله عليه وسلم وهو يوم النحر - [00:13:03](#)

وهو يوم النحر اليوم العاشر في في بلدكم هذا يعني مكة في شهر كم هذا يعني شهر ذو الحجة فاجتمعت ثلاث حرمت. قدم المسلم وعرضه وماله حرام كحرمة هذه الاشياء - [00:13:23](#)

مما يدل على شدة او مما يدل على مكانة المسلم عند الله وعلى انه يجب ان يحترم من جميع النواحي. نعم الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع. هذه الفقرة الثانية في هذه الخطبة المباركة وهو ابطال امور الجاهلية - [00:13:40](#)

والا يطالب بالثارات التي كانت في الجاهلية من الاموال الحرام كالربا الذي كان يؤخذ في جاهلية فما كان منه في ذمم الناس فانه باطل ولا تجوز المطالبة به لان الرسول صلى الله عليه وسلم وضعه - [00:14:02](#)

وبدأ بربا عمه العباس والدماء كذلك وبدا بدم ابن ربيع ابن ربيعة ابن الحارث من من بني هاشم فلانه قتل في الجاهلية وهو صغير. كان هناك عراك بين قبيلتين - [00:14:22](#)

تضاربوا بالحجارة فوق حجر على الطفل وهو يحبو فقتله. فالرسول صلى الله عليه وسلم آ اهدر دمه والمطالبة به لانه من امور الجاهلية واما في بعد الاسلام فان الدماء يطالب بها اذا سفكت بغير حق. نعم. قال ودماء الجاهلية موضوعة وان - [00:14:46](#)

اول دم اضع من دمائنا. دم ابن ربيعة ابن الحارث كان مسترضعا في بني سعد فقتلته خذيل. من دمائنا يعني من من دماء اقاربه عليه الصلاة والسلام نعم ربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع من ربانا. ربا العباس ابن عبدالمطلب فانه موضوع كله. وربما الجاهلية موضوع - [00:15:12](#)

الربا حرم الله الربا وهو على نوعين ربا الجاهلية وربا الفضل ربا الجاهلية هو النسيئة هو ربا النسيئة وذلك بان يكون له الدين على انسان فيعسر المدين بالسداد. فيظاعف عليه الدين ويؤجله مرة - [00:15:35](#)

ثانية واذا حل اما ان يربي واما ان يسدد حتى يتضاعف الدين في ذمة الانسان ولم يستفد شيئا ما ما استفاد شيئا وانما اه تضاعف الدين في ذمته بغير حق - [00:15:57](#)

ولهذا قال يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة. وقال سبحانه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا وما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين. فان لم تفعلوا فلكم رؤوس اموالكم فاذنوا بحرب من الله ورسوله. وان - [00:16:16](#)

ثم فلكم رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون. نعم قال صلى الله عليه هذا ربا نسيه وربا الفضل جاءت السنة النبوية بتحريمه فنهى صلى الله عليه وسلم عن الزيادة في - [00:16:36](#)

بسته اشياء آ البر بالبر وآ الشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والزبيب للزبيب نعم والذهب نهى صلى الله عليه وسلم عن الربا في ستة اشياء الذهب - [00:16:53](#)

ابو بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح ويقاس عليها ما شاركها في العلة التي من اجلها حرم الربا فيها. فهذا يسمى ربا الفضل. وهذا هو مذهب - [00:17:24](#)

الجماهير اهل العلم او هو الاجماع على تحريمه وهو داخل في عموم قوله تعالى واحل الله البيع وحرم الربا الربا فهو داخل في عموم الربا نعم. قال صلى الله عليه وسلم فاتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم - [00:17:45](#)

بكلمة الله نعم وهذا مقطع عظيم من مقطع هذه الخطبة المباركة وهي مسألة النساء التي هي مشكلة العصور وهي فتنة الاجيال فان النساء فيهن فتنة عظيمة للرجال لما جبل الله - [00:18:05](#)

الرجال على الميول الشهواني الى النساء فالله خلق النساء وخلق الرجال خلق الزوجين من اجل بقاء النسل. ورتب لذلك طرقا بشرعية او طريقا شرعيا هو الزواج. نعم. بالحلال. فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك - [00:18:31](#)

فهم العادون ويسمى هذا بالسفاح والعياذ بالله وهو وهو وهو اخراج المني بغير فائدة بل بمضرة او الاستمتاع باخراج الشهوة بغير موضعها. نعم وبغير الحرف الذي جعله الله للنسل. فهذا يسمى بالسفاح وهو الظايع الذي لا خير فيه - [00:18:57](#)

فالنساء لكونهن فتنة ويتجملن ويتزينن ويتعرضن ويخالطن الرجال فهن في فتنة عظيمة مع ما جبر الله الرجال من الميل الى النساء لا سيما الشباب بقوة الشهوة وتزيين النفس والشيطان فهن اخطر فتنة على المجتمعات. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم واتقوا النساء. فان - [00:19:25](#)

فتنة بني اسرائيل كانت في النساء قال عليه الصلاة والسلام ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء. ولهذا كان الاسلام يحافظ على النساء محافظة تامة. الحمد لله. خوفا من الافتتان والفاحشة وظياع الانساب - [00:19:54](#)

واختلاط الانساب فلذلك وضع ضوابط تصون المرأة منها ان الله ان الله شرع لها البقاء في البيت. نعم. وقرن في بيوتكن. فهي تبقى في بيتها هذا هو الاصل وانما تخرج لحاجتها بضوابط شرعية مأمونة ثم ترجع الى بيتها - [00:20:17](#)

وكذلك نهاها الله عن التبرج وهو الخروج بالزينة والطيب. قال تعالى ولا تبرجن تبرج الاولى وامرهن بالحجاب وهو ستر الجسم عند الرجال لجميعه لما في ذلك الوجه والكفان وجميع الجسم قال تعالى واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم - [00:20:43](#)

يظهر في قلوبكم وقلوبهن. وقال تعالى وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وليظربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن الاية. نعم - [00:21:11](#)

ونهى صلى الله عليه وسلم عن سفر المرأة وحدها بدون محرم ونهى عن خلوة المرأة مع الرجل الذي ليس من محارمها. فقال ما خلا رجل بامرأة الا كان ثالثهما الشيطان ونهى عن اختلاط النساء - [00:21:30](#)

بالرجال وشرع ان المرأة تصلي خلف الرجال ولا تختلط بصفوف الرجال ومع ذلك قال بيوتهن خير خير لهن فالشارع وضع ضوابط لهذه المرأة لئلا تصبح فتنة وشرا على المجتمع لا افلتت من هذه الضوابط او من بعضها - [00:21:51](#)

ولهذا حذر صلى الله عليه وسلم من فتنتها في حجة الوداع وقال استوصوا بالنساء خيرا. خيرا. اي اقبلوا الوصية فيهن فلا تظلموهن بحقوقهن لان المرأة ضعيفة. نعم. فلا يستغل الرجل قوته وسلطته. وانه هو الزوج او انه هو الولي - [00:22:20](#)

فيتعسف في هذا الحق فيضر المرأة ويظلمها لانها ضعيفة. فهو لا يظلمها وايضا لا يهملها ويترك الحبل لها على الغارب. لانه مسؤول عنها امام الله سبحانه وتعالى الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض. فلا يظلمها ولا يهملها - [00:22:45](#)

فهذا حقها عليه ان يصونها وان يكرمها وان يعطيها حقها الذي شرعها الله سواء كان وليا او زوجا او قريبا نعم احسن الله اليكم قال صلى الله عليه وسلم فاتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن - [00:23:15](#)

بكلمة الله خلتموهن بامانة الله ائتمنكم الله عليهم. عليهن ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم من ترضون دينه فزوجوه الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد كبير. فلا يزوج المرأة الا من يتصف بصفيتين - [00:23:35](#)

الدين والامانة فاذا اتصف بهاتين الصفتين صار كفئا للمرأة اما اذا كان ليس امينا فانه لا يزوج او كان امينا لكنه ليس دينه ليس بالقوي. نعم. فانه ايضا لا يزوج - [00:23:55](#)

لان هذه مسؤولية بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله وهي عقد النكاح. النكاح. فان الاصل في الفروج التحريم. نعم. ولا يحل شيء الا بالعقد الشرعي الصحيح. وهو كلمة الله عز وجل - [00:24:14](#)

نعم ولكم عليهن الا يوطئن فروشكم احدا تكرهونه او بكلمة لا يعني بان قوله تعالى آآ بقوله تعالى اه في اباحة اه ما بين الزوجين

والذين هم لفروجهم حافظون مما آلا على ازواجهم او ما ملكت - [00:24:36](#)

مع انهم فانهم غير ملومين. وقال تعالى وعاشروهن بالمعروف. نعم. السلام عليكم. قال ولكم عليهن الا يوطئن فكم احدا تكرهونه لما

ذكر حق المرأة على الرجل ذكر ولهذا لا يقول الرجل ان الحق له وحده - [00:24:59](#)

نعم وانما له حق وعليه حق وله حق وله مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم فكما ان للمرأة كما ان للرجل

حقا على زوجته فللمرأة حق على زوجها زوجها - [00:25:19](#)

ومن حق الزوج على زوجته الا تدخل بيته احدا الا باذنه. لا تدخل لا تدخل بيته لان البيت ملك له. نعم وهو المراقب له بان لا يدخله

مفسد او يدخله آآ من لا خير فيه - [00:25:39](#)

اذا تدخل فيه الا من الا من اذن له. نعم قال فان فعلن ذلك فاضربوهن ضربا غير مبرح نعم اذا اذا نشزت المرأة على زوجها فممنعت حقا

له عليها اما الاستمتاع او غيره - [00:25:59](#)

او انها اه صارت تأذن في بيته لمن لا يريد لمن لا يريد ومن يكرهه فان له ان يعزرها وبما يردعها او بالموعظة. نعم. والتخويف

ثانيا اذا لم تجدي الموعظة - [00:26:19](#)

في في الهجر بان يهجر لا يكلمها ولا ولا ينام معها في الفراش او ينام معها في الفراش ويعرض عنها فاذا لم يجدي الهجر فانه

يضربها ضربا غير مبرح يعني - [00:26:42](#)

غير كاسر للعظم او جارحا للجلد وانما ضرب يوجد منه الم لكنه لا يترتب عليه اثر ضار نعم وله على رزقهن وكسوتهن بالمعروف.

نستأذنك يا شيخ لان هذا هو قول صلى الله عليه وسلم ضربا غير مبرح يحتاج مزيدا من التفصيل - [00:26:59](#)

فبأذنك لا ندعه للقائنا القادم لتصرم وقت هذا هذه الحلقة. ايها المستمعون الكرام الى هنا تأتي الى نهاية هذه الحلقة من شرح اقتضاء

الصراط المستقيم لشيخنا الشيخ صالح بن فوزان الفوزان هذه تحية من زميلي مهندس صوت يحيى عبد الله ابراهيم حتى نلتاكم

في الحلقة القادمة ان شاء الله - [00:27:21](#)

استودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:27:41](#)